



مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و

جامعة رُواها الكاثوليكية في جمهورية تنزانيا المتحدة

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجامعة رُواها الكاثوليكية في جمهورية تنزانيا المتحدة، والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبة منهما في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما ،
فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة /1/

هدف المذكرة

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والأكاديمي والبحثي وتشجيع التبادل الطلابي والأكاديمي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة.

المادة /2/

مجالات التعاون

يتفق الطرفان بموجب هذه المذكرة، وضمن إمكانيتهما المتاحة، على التعاون في المجالات التالية:

- أ. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين والطلاب لأغراض التدريس والبحوث، أو تطوير البرامج، وتتم الموافقة على أي نشاط تبادلي مسبقاً من قبل الطرفين بما يحقق المنفعة لكلا الطرفين.
- ب. تنظيم برامج بحثية وتعليمية مشتركة.
- ج. عقد ندوات ومشاريع بحثية ومؤتمرات وغيرها من الفعاليات العلمية المشتركة الأخرى.
- د. تطوير مشاريع التعاون المشتركة والبرامج البحثية بين الطرفين.

هـ. تبادل المطبوعات والمواد العلمية والأوراق التعليمية والمعلومات البحثية المتاحة بين الطرفين.

و. أي مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بشكل مشترك بين الطرفين.

المادة /3/

الشروط المالية

يحدد الطرفان شروط تمويل أي نشاط محدد مذكور في مذكرة التفاهم هذه وفقاً للأنظمة المالية لكل طرف. ويتفق الطرفان على إبرام اتفاقات منفصلة لتحديد أية التزامات مالية على الطرفين.

المادة /4/

آلية التنفيذ

أ. بهدف تنفيذ هذه المذكرة، يتفق الطرفان على توقيع برامج تنفيذية وبناءً على رغبة الطرفين والإمكانيات المتاحة لديهما، لتحديد آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.

ب. يتعهد الطرفان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات المطلوبة للتعاون، وبحل المشاكل الأخرى المتعلقة بالفاعليات المشتركة وفقاً للقوانين النافذة في كلا البلدين.

ج. يمكن لكل طرف تسمية منسق (أو لجنة إدارية) لمتابعة تنفيذ هذه المذكرة بموجب كتب رسمية متبادلة بين الطرفين، وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ دخولها حيز النفاذ.

د. لا تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر.

هـ. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.

المادة /5/

السرية

يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهيّاً من قبل الطرف المفصح إلى الطرف المتلقي، ولا يحق لأي إظهار المعلومات بشكل سري لأي طرف ثالث دون إذن مسبق من الطرف الآخر.

المادة /6/

حماية الملكية الفكرية

يتعهد الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيما بينهما.

المادة /7/

حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بشكل ودي عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة، أو عبر القنوات الدبلوماسية.

المادة /8/

أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع.
- ب. تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة بالاتفاق المشترك، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر خطياً وعبر القنوات الدبلوماسية، عن نيته في إنهاء العمل بها وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها.
- ج. ألا يؤثر هذا الإنهاء على الأنشطة قيد التنفيذ حتى تاريخ استكمالها.
- د. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بموجب الموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للفقرة الأولى من هذه المادة، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

حررت ووقعت في بتاريخ / / 2024 م، على نسختين أصليتين باللغات العربية والإنكليزية ولكل منها ذات القوة القانونية. وفي حال حدوث اختلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنكليزية.

عن جامعة زواها الكاثوليكية
في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس الجامعة

M. P. P. ni

الأستاذ الدكتور نبويس مجني

عن جامعة دمشق

في الجمهورية العربية السورية

رئيس الجامعة

محمد أسامة الجبان

الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

24-09-2024